سالم
موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

خطبة جمعة

المصالح المرسلة

(تنظيم المرور)

لفضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

حفظه الله تعالى

النُّسخة الإلكترونيَّة (١)

الشَّيخُ لم يراجع التَّفريغ

بسم الله الرحمن الرحيم

[الخطبة الأولىٰ]

الحمد لله، خَلَق الخَلْقَ لعِبادته، ويسَّر لهم من المصالح ما فيه سعادةُ معايشهم، فأمر ونهَىٰ، ودلَّ الخلق علىٰ ما فيه سعادتهم، فالخير كل الخير في اتباع شرع الله، والحذر كل الحذر من مخالفة أمر الله، فمَن أطاع الله أعطاه، ومن عصَىٰ فهو مهدَّد ومتوعَّد.

نسأل الله الكريم أن يجعلنا ممن أطاعه واتبع شرعه، ونسأله سبحانه أن يباعد بيننا وبين مَساخطه ومناهيه، وأشهد أنْ لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبد الله ورسوله، نشهد أنه بلَّغ الرسالة وأدىٰ الأمانة ونصح الأُمَّة وجاهد في الله حقَّ الجهاد، صلىٰ الله وسلَّمَ وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه.

أما بعدُ ..

فيا أيها الإخوة المؤمنون، ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران: ١٠٢].

أيها المؤمنون، أنزل الله جل وعلا شريعته المباركة شريعة الإسلام الخاتَمة علىٰ محمدِ بنِ عبد الله عليه الصلاة والسلام، فأنزل الكتاب، وهو القرآن، وأنزل أيضًا الحكمة، وهي سُنَّة المصطفىٰ ﷺ؛ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾[النجم]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ**»[1]، يعني السنَّة، فالقرآن والسنة مصدرا التشريع عند المسلمين، ويَتَفَرَّعُ عنهما بما دلتْ عليه أدلة الكتاب والسنَّة أدلةٌ كثيرةٌ منها: الإجماع، والقياس، وأقوال الصحابة، والمصالح المرسَلة، وأدلة أخرىٰ تُعْرَف بتتبُّع ما جاء في النصوص من اعتبار تلك الأدلة .

أيها المؤمنون، لا شكَّ أن شريعة الإسلام شريعة باقيةٌ إلىٰ قيام الساعة، ولهذا فلا شيء من المصالح التي تنفع العباد إلا وفي الشريعة ما يَدُل عليه بأنواع الأدلة المختلفة، ولا شيء من الشرور والمفاسد إلا وفي الشريعة ما يدل علىٰ فساده وعلىٰ عدم اعتباره، وعلىٰ وجوب اطّراحه، فالشريعة جاءت بتكميل المصالح وتحصيلها، ودرء المفاسد وتقليلها.

لِهذا نرىٰ أن ما حدث في حياة الناس من بعد محمد عليه الصلاة والسلام ينقسم إلىٰ قسمين:

- منه ما دليلُه موجود في الكتاب والسنَّة بالألفاظ اي بالمنطوق، أو بمفهوم تلك الأدلة.
- ومنه ما حدث في حياة الناس، وليس في الشريعة نصّ علىٰ حكمه، فيكون من مسائل الاجتهاد .

والعلماء رحمهم الله نظروا فيما حدث في الناس بعد النبوة، فوجدوا أن حل مشاكل الناس وأن اعتبار ما فيه مصالحهم موجودةٌ أصولُه في الكتاب والسنة، فالكتاب لم يفرَّط فيه من شيء، ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي

(١)أخرجه أبو داود (٤٦٠٤) .

ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ﴾[الأنعام: ٣٨]، فالكتاب العزيز وسنَّة النبي عليه الصلاة والسلام فيهما أصول المسائل وأصول الأدلة .

فحدث في عهد عمر رضي الله عنه حدثت أشياء مما احتاجتها الدولة، فأقام عمر رضي الله عنه الدواوين، وجعل الحسابات، وكان في إنشاء الدواوين مصالح للناس.

وفي عهد عثمان رضي الله عنه جمع الناس علىٰ مصحف واحد، وألغىٰ المصاحف، واعتبر أشياء كثيرة أحدثها من الأحكام فيها مصالح للعباد.

وهكذا في عهد التابعين..وهكذا في عهد أئمة الإسلام..

والعلماء، فاعتبروا من الأحكام حكمًا أسمَوْه المصالح المرسلة .

والمصالح المُرسَلة أو المطلَقة هي المصالح التي للإمام أو للعالم أن يعتبرها وأن يحتج بها، ولو لم يكن ثمَّ دليل ينص علىٰ المسألة بنفسها، فكل ما حدث في حياة الناس فالعلماء لديهم الحكم فيه بما يعتبرونه، وحكمهم في ذلك بما دلت عليه الأدلة، أو بما كان فيه تحقيق المصلحة ودرء المفسدة؛ لأن الشريعة جاءت بتحقيق المصالح ودرء المفاسد.

وسمىٰ العلماء دليلا من الأدلة بالمصالح المرسلة، وذلك في الأمر الذي لم يكن في عهد النبي عليه الصلاة والسلام قائمًا، أو لم يكن المقتضي لفعله ولتشريعه قائمًا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، سواءٌ من ذلك ما كان من أمر الدنيا، أو ما كان من أمر الدين والدنيا معًا، علىٰ تنوع اعتبارات العلماء في ذلك .

فمثلًا لما جمع عثمان رضي الله عنه الناس علىٰ مصحف واحد، كان جمعه الناس علىٰ هذا المصحف من الأمر الديني، لكن لم يكن مُقْتَضًىٰ لجمع الناس علىٰ المصحف الواحد في زمن النبي عليه الصلاة والسلام؛ لأن الوحي ينزل والسور تُرتَّب، والآيات تُضاف في مواضعها بحسَب التنزيل من الرب جل وعلا؛ لهذا لم يُدَوَّن المصحف في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، وتُرك بعد ذلك في عهد أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم جُمع في عهد عثمان، واعتبر العلماء ذلك حكما شرعيًّا لازمًا؛ فألزموا باتباع المصحف العثماني .

وقولنا: (المصحف العُثمانيّ) نسبة إلىٰ عثمان رضي الله عنه؛ لأنه هو الذي جمع الناس علىٰ ذلك المصحف، وليس منسوبًا إلىٰ الدولة العُثمانية كما يظنه كثيرون .

وهكذا في الأذان الأول في الجُمُعة الذي جعله عثمان، وذلك أمر ديني، ولكن العلماء أقروه علىٰ ذلك وتتابعوا عليه، وهكذا في الأمور الأخرىٰ في الأمور الدنيوية، وفي كثير من الأحكام التي في تحقيقها مصالح للعباد، حيث جعلوها أمرًا شرعيًّا .

وهٰذا -أيها المؤمنون- مما يجب علىٰ المؤمنين بعامة إذا علِموا ما حَكم به العلماء أو أفتَوا به أن يمتثلوا لهذه الفتاوىٰ تعبُّدًا وطاعة لله جل وعلا، وذلك في أشياء كثيرة مما حدثت اعتبارًا لمصالح العباد؛ فإن رعاية ما فيه مصالح العباد داخلة ضمن الأصول الشرعية التي دل عليها القرآن وسنة النبي عليه

الصلاة والسلام .

ولنأخذ مثلًا علىٰ ذلك: ما جاء في هذا الزمن من كثرة السيارات، وضرورة تنظيم المرور، ووضع بعض الأحكام لذلك، كالإشارة، وكالسرعة المحددة مثلا، وكالطرق وأنواعها، وأشياء تعلمونها متعلقة بهذه المسألة؛ فإن رعاية ما فيه مصالح العباد فيها، إن رعاية ذلك داخل في الأصول الشرعية التي دل عليها القرآن وسنة النبي -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وداخل أيضا ضمن المصالح المرسلة.

فمن ذلك أن الله جل وعلا حرَّم علىٰ العباد أن يُلقوا بأنفسهم إلىٰ التهلكة، فقال جل وعلا: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[البقرة: ١٩٥]، وقال جل وعلا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾[النساء]، فجعل الله جل وعلا إهلاك النفس حرامًا ومنهيًّا عنه، ومتوَعَّد صاحبه بالعذاب .

ومن القواعد الشرعية أن الوسائل لها أحكام المقاصد، يعني: مَن سلك وسيلة المحرَّم التي تُفْضِي إليه في غالب الظن، فإن الوسيلة محرَّمة شرعًا كما أن الغاية محرمة.

ومن الأدلة علىٰ ذلك الأصل في سنَّة المصطفىٰ ﷺ قوله في حجة الوداع في الخطبة التي خطب فيها بمائة ألف من الصحابة: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ اشْهَدْ** »[1]، يعني أن أموال الناس فيما بينهم محرمة، فإذن الاعتداء عليها حرام، وإن ذوات الناس وأنفس الناس بينهم محرمة، والاعتداء عليها حرام، وإذا كان كذلك فوسائل الاعتداء علىٰ الأموال، أو علىٰ الأعراض، أو علىٰ الأنفس محرَّمة بتحريم أصولها.

فلهذا من المطوب شرعًا عدمُ التهاون بما نُظم مما فيه مصالح الناس ولا يتعارض مع حكم شرعي، فإن رعاية ذلك رعاية لأصول شرعية، ورعايته مطلوبة شرعا لأن أصوله موجودة في الشريعة .

لهذا أيها المؤمنون، واجب علينا أن نراعي هذه الأشياء التي نُظمت مما لا يتعارض مع حكم شرعي، ومما أفتىٰ العلماء بأنه ينبغي اتباعها ورعايتها، فيجب علينا أن نرعاها شرعًا، وأن نتقرب إلىٰ الله برعاية ذلك امتثالًا لأمره جل وعلا، وامتثالًا لأمر النبي ﷺ.

وإلا فانظر إلىٰ فعل كثير من الناس كيف أنهم لما تركوا ما ينبغي عليهم من رعاية تلك الأمور المنظِّمة للمرور، والأمور التي تدخل في المصالح المرسَلة المعتبَرة شرعًا، كيف أدىٰ التهاون في ذلك إلىٰ مفاسد كثيرة في حياة الأفراد، وفي الأموال، وفي الممتلَكات، بل في حال كثير من الناس النفسية من جهة خوفهم من الاعتداء الذي يفعله المتهوِّرون .

إذا تبين ذلك الأصل الشرعي فكيف نرعاه؟

أولًا: يُرعىٰ من جهة كل واحد في نفسه بأن يتقرب إلىٰ الله جل وعلا بألا يُلْقِي بنفسه إلىٰ التَّهْلُكَة، وألا يقتل نفسه، وأن يرعىٰ وسائل ذلك التي هي من وسائل الأمان وحِفظ النفس، ومن الكليات الخمس

---

(١)أخرجه البخاري (١٦٥٤) ، ومسلم (١٦٧٩) .

التي جاءت الشريعة بحفظها؛ حفظ النفس وحفظ المال وحفظ العقل. . . إلىٰ آخر ذلك .

إذا تبين هذا فحافِظْ أولًا أنت علىٰ ما فيه سلامتك، وسلامة الناس، وسلامة الأطفال، وسلامة المجتمع، وأيضًا حافظ علىٰ الأموال الخاصة والأموال العامة، فمثلًا في بعض الأحيان يحدث حادثٌ ما ويظن بعضُ الناس أنه حادث خفيف سهل، لكنه في الحقيقة ليس بسهل؛ لأنه يعكر الصفو ويضيق الصدر، وفيه إنفاق للمال، وفيه إهدار للوقت.

فلو أن هذا الذي اعتُدِي عليه بذلك الحادث السهل مشغول بأمر مهم في أمر دينه، أو في أمر دنياه، أو بأمر أهله، أو بمرض أو نحو ذلك؛ فكم يحصل له من جراء التفريط الذي يظن المتسبِّب فيه أنه سهل ولا يضر، نعم كل شيء يجب أن يُرعىٰ كما أمر الله جل وعلا، والله سبحانه يحب مِنّا أن نَتَّقِيَ وأن نخافَ .

ومما ينبغي مخاطبتُه في هذا فئةُ الآباء فيما يُولُونه أبناءهم من السيارات، فيجب عليهم أن يُؤدبوهم في القيادة؛ لأن القيادة يترتب عليها أحكام شرعية، وكم أُزهقت أرواح من واقع تصرفات بعض الشباب الذين لم يُرَبَّوْا علىٰ هذا الأمر، فلا يُتساهَل في مثل هذه التصرفات لأنها متعلقة بأعراض، ومتعلقة بأموال الآخرين، وبالأموال العامة، ومتعلقة بالأنفس، والأنفس علينا حرام، والأموال علينا حرام، والأعراض علينا حرام.

فإذن الوالد عليه واجب في التربية يجب عليه أن يراعيَه.

كذلك الذين تولوا التعليم من المدرسين، أو من مديري المدارس، أو من المربين بأنواعهم، أو من الدعاة، كلٌّ عليه واجب في أن يدل الناس علىٰ ما فيه المصالح الشرعية، فمما ينبغي الرعاية له أن يُعلَّم الشباب والناشئة أن التفريط في مثل هذه الأمور يؤدي إلىٰ إهدار كثير من الأنفس، وإلىٰ استنزاف كثير من أرواح المؤمنين، وكذلك إلىٰ إهدار كثير للأموال العامة، وإلىٰ جهد كبير من المستشفيات . . . إلىٰ غير ذلك، كل هذا ينبغي علينا أن نتحدث به، وألا يكون الأمر بالنسبة إلينا سهلًا، فكما قيل ونُشر فإن معدَّلات الحوادث وذهاب الأنفس في هذه البلاد أكثر من غيرها، فإذا كنا نرىٰ ونتيقن أن بلادنا بلاد القدوة وأن بلادنا بلاد الإيمان فيجب علينا أن نمتثل ذلك في حياتنا .

كذلك هناك أمر يتعلق بمواقف السيارات، فكثيرون يقف بسيارته أمام باب بيت من البيوت، أو أمام مدخل من المداخل المهمة ويتساهل في ذلك، ولا يريد أن يتحرك خُطُوات، ولعل مريضًا يريد أن يخرج من البيت ولا يدري كيف السبيل، ولعل هناك من يريد أن يذهب إلىٰ عمله أو إلىٰ سفر يترتب عليه له مصالح، فيظل مُتحصرًا، والنبي عليه الصلاة والسلام قال: « **لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ** »[1]، يعني أن الضرر مُنْتَفٍ شرعًا، فكل ضرر واجبٌ النهيُ عنه شرعًا، وكذلك كل نوع من المضارة لعباد الله يجب النهي عنه.

ولو امتثلنا – أيها المؤمن – أحكام الشريعة لكنا علىٰ خيرِ ما ينبغي من الأخلاق، ومن الأحوال، ومن التصرفات .

---

(١)أخرجه ابن ماجه (٢٣٤٠) .

فالواجب إذن أن نرعىٰ الأحكام الشرعية.. أعانني الله وإياكم علىٰ أنفسنا، وأعاننا علىٰ رعاية المصالح ودَرْء المفاسد، وأن نكون في كل ذلك متقربين به إلىٰ ربنا جل وعلا.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓاْ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] .

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذِّكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله العظيم الجليل لي ولكم ولسائر المؤمنين من كل ذنب، فاستغفِروه وتوبوا إليه، إنه هو الغفور الرحيم.

[الخطبة الثانية]

الحمد لله حقَّ حمده، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له؛ تعظيمًا لمجده، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله وصفيُّه وخليله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصَحْبه وسلَّم اللّٰهمَّ تسليمًا كثيرًا .

أما بعدُ..

فإن أحسنَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدِ بنِ عبدِ الله، وشرَّ الأمور مُحْدَثَاتُها، وكلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وعليكم بالجماعة؛ فإن يد الله مع الجماعة، وعليكم بلُزوم تقوىٰ الله؛ فإن بالتقوىٰ رِفْعَتكم وفَخَارَكم عند ربكم، ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران:١٠٢] .

أيها المؤمنون، إننا في إقبالة شهر كريم، ومما يهمّ التنبيه عليه في إقبالة هذا الشهر الاعتناء بالزكاة؛ فهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وخاصة من الذين عندهم أموال تدخل وتخرج، أو من أرباب المتاجر، فشهر رمضان شهر مبارك، والنفقة فيه والصدقة مُضاعَفة لشرف الزمان، وكذلك الزكاة فيه؛ فقد أُثر عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: « هذا شَهْرُ زَكَاتِكُم »[1] يعني رمضان؛ لِمَا فيه من الفضيلة .

لهذا ننبه علىٰ كل من عنده مال تجب فيه الزكاة أن يبتدئ في حسابه لإخراج الزكاة، وأن يستعد لإخراجها قبل أن يبدأ الشهر، وأن يميزها من حيث القَدْر، وأن يسعىٰ في معرفة مصارف الزكاة التي يصرفها فيها قبل أن يبدأ الشهر، حتىٰ إذا أتىٰ الشهر الكريم – تَقَبَّلَ الله منا ومنكم فيه العمل الصالح – فإذا به قد أعد العُدَّة لأداء هٰذا الركن العظيم من أركان الإسلام الذي قرنه الله جل وعلا بالصلاة، وقال فيه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣] أعاننا الله وإياكم علىٰ الخير والهُدىٰ، إنه سبحانه جَوَاد كريم.

هذا واعلموا – رحمني الله وإياكم – أن الله سبحانه أمرنا بالصلاة علىٰ نبيه، فقال جل جلاله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾[الأحزاب: ٥٦].

اللّٰهمَّ صلِّ وسلِّمْ وبارِكْ علىٰ عبدك ورسولك محمدٍ صاحب الوجه الأنور والجبين الأزهر، وارضَ

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٩٣) .

اللهمَّ عن الأربعة الخلفاء الأئمة الحنفاء، الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدِلون، وعن سائر الصَّحْب والآل، وعنَّا معهم بعفوك ورحمتك يا أرحم الراحمين .

اللّٰهمَّ أعِزَّ الإسلام والمسلمين، وأذِلَّ الشِّرك والمشركين، واحمِ حَوْزَة الدين، وانصُر عبادك الموحِّدين .

اللهمَّ آمِنَّا في دُورِنا، وأصلِحْ أئمتنا ووُلاة أمورنا، ودُلَّهم اللّٰهمَّ علىٰ الرشاد، وأعِنهم يا ربِّ علىٰ الخير والسداد في الأقوال والأعمال، واجعلنا وإياهم من المتعاونين علىٰ البر والتقوىٰ يا أكرم الأكرمين .

اللّٰهمَّ نسألك أن ترفع عنا الربا والزنا وأسبابهما، وأن تدفعَ عنَّا الزلازل والمِحَن، وسُوء الفِتن، ما ظهر منها وما بطن، عن هٰذه البلاد بخاصة وعن سائر بلادنا بعامة يا أرحم الراحمين .

نسألك اللّٰهمَّ أن تَمُنَّ علينا بتوبة نصوح، اللهمَّ مُنَّ علينا بالتوبة قبل الممات، اللّٰهمَّ لا تُمِتْنا إلا وقد وفَّقْتنا للتوبة وإلىٰ عمل صالحٍ به ترضىٰ عنّا يا أكرمَ الأكرمين .

نعوذ بك من سَيِّئ الأعمال، ونعوذ بك من سيئ الأقوال، ونسألك أن نلقاك بقلب سليم، يا أجودَ الأجودين.

عِبادَ الرَّحمٰن، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠]، فاذكروا الله العظيم الجليل يَذْكُرْكُم، واشكروه علىٰ النِّعم يَزِدْكُم، ﴿ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٥] .